

## تاج العروس من جواهر القاموس

وَحَقٌّ - الْأَمْرُ - وَأُحَقِّقُهُ . كَانَ مِنْهُ عَلَى يَقِينٍ . وَيُقَالُ : مَا لِي فِيكَ حَقٌّ وَلَا حَقَّقَ  
 أَي : خُصِمَ . وَاسْتَحَقَّهُ : طَلَبَ حَقَّهُ . وَاحْتَقَهُ إِلَى كَذَا إِذَا أَخْرَجَهُ وَضِيقَ عَلَيْهِ . وَهُوَ فِي حَاقٍ  
 مِنْ كَذَا أَي : ضِيقٍ . وَمَا كَانَ يَحَقِّقُ أَنْ تَفْعَلَهُ فِي مَعْنَى مَا حَقَّ لَكَ . وَأَحَقَّ عَلَيْكَ الْقَضَاءُ  
 فَحَقَّ أَي : أُثْبِتَتْ فَتَبَيَّنَتْ . وَحَقَّقِيقَةً الْإِنْسَانَ . خَالِصَهُ وَمَحْضَهُ وَكُنْهَهُ . وَالْحَقَّقِيقَةَ  
 : الْحَرَمَةَ وَالْفَنَاءُ . وَأَحَقَّ الرَّجُلُ : قَالَ شَيْئًا أَوْ ادَّعَى شَيْئًا فَوَجَبَ لَهُ .  
 وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : حَقَّقَتْ طَنْدُوهَ مِثْلَ حَقَّقَتْهُ . وَأَنَا أَحَقُّ لَكُمْ هَذَا الْخَيْرَ أَي :  
 أَعْلَمُهُ لَكُمْ وَأَعْرِفُ حَقِّيْقَتَهُ . وَقَوْلُهُمْ : لِحَقِّ لَا آتِيكَ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ يَمِينٌ  
 لِلْعَرَبِ يَرْتَفِعُ فَعَوْنَهَا بِغَيْرِ تَنْوِينٍ إِذَا جَاءَتْ بَعْدَ اللَّامِ وَإِذَا أزالُوا عَنْهَا اللَّامَ  
 قَالُوا : حَقًّا لَا آتِيكَ وَفِي الْأَسَاسِ : لِحَقِّ لَا أَفْعَلُ هُوَ مُشَبَّهٌ بِالْغَايَاتِ وَأَصْلُهُ :  
 لِحَقِّ □ فَحَذَفَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ وَقُدِّرَ وَجُعِلَ كَالْغَايَةِ . وَلَمَّا رَأَى الْحَاقَةَ مِنْدِي  
 هَرَبًا كَالْحَقِّيْقَةِ . وَحَقَّقَتْ الْعُقُودَةَ : شَدَّدَتْهَا عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ وَفِي الْأَسَاسِ :  
 أَدَّكَمَتْ شَدَّهَا وَهُوَ مَجَازٌ . وَأَتَتْ النَّاقَةَ عَلَى حَقِّهَا أَي وَقَّتْ ضَرَابَهَا وَمَعْنَاهُ  
 دَارَتِ السَّنَةَ وَتَمَّتْ مُدَّةٌ حَمَلُهَا وَهُوَ مَجَازٌ . وَحَقَّقَ الدَّارَ : مَرَّافِقُهَا .  
 وَحَقَّقَتْ الْحَاجَةَ : نَزَلَتْ وَاسْتَدَّتْ . وَحَقَّقِيقَةَ الشَّيْءِ : مَنَّتْهَا وَأَصْلُهُ الْمُشْتَمَلُ عَلَيْهِ  
 . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " لَشَّهَادَتُنَا أُحَقِّقُ مِنْ شَهَادَتِهِمَا " يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ  
 أَشَدَّ اسْتِحْقَاقًا لِلْقَبُولِ وَيَكُونُ إِذْ ذَاكَ عَلَاى طَرَحِ الزَّائِدِ مِنْ اسْتِحْقَاقِ أَعْزِي  
 السِّنِّ وَالتَّاءِ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَثْبِتَ مِنْ شَهَادَتِهِمَا مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ :  
 حَقِّ الشَّيْءُ : ثَبِتَ . وَفِي الْمَصْبُوحِ : قَوْلُهُمْ : هُوَ أُحَقِّقُ بِكَذَا لَهُ مَعْنَيَانِ  
 أَحَدُهُمَا : اخْتِصَامُهُ بِغَيْرِ شَرِيكَ كَزَيْدٍ أُحَقِّقُ بِمَالِهِ أَي : لَا حَقَّ لِغَيْرِهِ فِيهِ الثَّانِي  
 : أَنْ يَكُونَ أَفْعَلٌ تَفْضِيلٌ فِيقْتَضِي اشْتِرَاكَهُ مَعَ غَيْرِهِ وَتَرْجِيحَهُ عَلَيْهِ وَمِنْهُ :  
 الْأَيْمُ أُحَقِّقُ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلَدِيَّهَا فَهِيَ مُشْتَرِكَةٌ لَكِنْ حَقُّهَا أَكْثَرُ . وَالْحَاقَّةُ  
 : النَّازِلَةُ . وَالْحُقُقُ بضمَّيْنِ : الْقَرِيْبُ الْعَهْدِ بِالْأُمُورِ خَيْرُهَا وَشَرُّهَا .  
 وَأَيْضًا : الْمُحِقُّونَ لَمَّا ادَّعَوْا . وَتُجْمَعُ الْحَقِّيْقَةُ أَيْضًا عَلَى الْحَقَائِقِ  
 كَقَوْلِهِمْ : امْرَأَةٌ غَرِيَّةٌ عَلَى غَرَائِرٍ وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : كِإِ فَالٍ وَأَفَائِلٌ فَهُوَ  
 جَمْعٌ حِقَاقٌ لَا حِقَّةٍ وَأَنْشَدَ لِعُمَارَةَ ابْنَ طَارِقٍ :  
 " وَمَسَدٍ أُمْرٍ مِنْ أَيْانِقِ .  
 " لَسُنَّ بِأَنْيَابٍ وَلَا حَقَائِقِ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَهُوَ نَادِرٌ . وَهَلَالُ بْنُ حَقِّ بِالْكَسْرِ : مِنْ

المُحَدَّثِ ثَرِينِ . وَبَابُ حُقِّاتٍ بِالضَّمِّ : مِنْ أَبْوَابِ عَدَنَ أَيْدِينَ وَحُقَّاتٍ : خَارِجَ  
 هَذَا الْبَابِ بَيِّنَةٌ وَبَيْنَ جَدِيلٍ ضُرَّاسٍ قَيْلٍ : إِنَّهَا مَجْنَةٌ .  
 وَاسْتِحْقَاقُ النَّاقَةِ : تَمَامُ حَمْلِهَا . وَحِقَاقُ الشَّجَرِ : صِغَارُهَا بِصِغَارِ الْإِبِلِ  
 قَالَ الْأَصْمَعِيُّ . وَصَبَّغْتُ الثُّوبَ صَبْغًا تَحْقِيقًا أَي : مُشْبَعًا . وَأَنَا حَقِيقٌ  
 عَلَى كَذَا أَي : حَرِيصٌ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى : " حَقِيقٌ عَلَى  
 أَنْ لَا أَقُولَ إِلَّا الْحَقَّ . وَحَقُّ الْعَجُوزِ : تَدْبِيرُهَا وَحَقُّ الْكَمَأَةِ :  
 بَيِّنَتُهَا كِلَاهُمَا بِالضَّمِّ . وَأَصَابَ حَاقَ عَيْنِهِ أَي : وَسَطَهَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :  
 سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا يَقُولُ لِنَقِيَّةٍ مِنَ الْجَرَبِ ظَهَرَ بِبَعِيرٍ فَشَكَّ وَأَوْفَى فِيهَا فَقَالَ : هَذَا  
 حَاقٌ صَادِحُ الْجَرَبِ . وَسَقَطَ عَلَى حَقِّ الْقَفَا أَي : حَاقَهُ . وَيُقَالُ : اسْتَحَقَّتْ  
 إِبِلُنَا رَبِّيًّا وَأَحَقَّتْ رَبِّيًّا : إِذَا كَانَ الرَّبِّيُّ تَامًّا فَرَعَتْهُ . وَأَحَقَّ  
 الْقَوْمُ إِحْقَاقًا : سَمِنَ مَالُهُمْ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : أَحَقَّ الْقَوْمُ مِنَ الرَّبِّيِّ :  
 إِذَا سَمِنُوا عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ يَرِيدُ سَمِنَتْ مَوَاشِيَهُمْ وَحَقَّتْ النَّاقَةُ وَأَحَقَّتْ  
 وَاسْتَحَقَّتْ .

سمنت . واستحقت الناقة لقاحاً إذا لقت واستحقت لقاحها يجعل الفعل مرة للناقة ومرة  
 للقاح . ويقال : لا يحق ما في هذا الوعاء رطلاً أي لا يزن رطلاً . وقرب محقق : جاد .  
 وحقتني الشمس بلغتني . ولقيته عند حاق المسجد وعند حق بابه أي بقربه وهو مجاز .  
 والحقاني منسوب إلى الحق كالرباني إلى الرب .

ح - ل - ف - ق